

مرسوم سلطاني

رقم ٩٧ / ٢٥

بمفع الحجية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .
وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ وتعديلاته .
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مسادة (١) : تمنع الجنسية العمانية لكل من :

١ - رالف هنسلوود ديلي .

٢ - إليزابيث آن ديلي .

ويرخص لهما في الجمع بينها وبين الجنسية الأصلية .

مسادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من ١٩٨٨/٦/٢١ م .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٣ من ذي الحجة سنة ١٤١٧هـ

الموافق : ٣٠ من أبريل سنة ١٩٩٧م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥٩٨)
الصادرة في ٣٠/٥/١٩٩٧م